المجتمع ولـي
من لا ولـي له

اللجان في كل مكان

الجماهيرية العربية الليبية
الشعبية الإشتراكية العظمى
اللجنة الشعبية العامة للشؤون الاجتماعية

قرار أمين اللجنة الشعبية العامة للشؤون الاجتماعية

رقم (55) لسنة 1379و.ر (2011 مسيحي)

بشأن تعديل جزئي بقرار

أمين اللجنة الشعبية العامة للشؤون الاجتماعية:

- بعد الاطلاع على القانون رقم (1) لسنة 1375و.ر بشأن المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية ولائحته التنفيذية وتعديلاته .

- وعلى القانون رقم (12) لسنة 1378و.ر 2010 مسيحي بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية .

- وعلى القانون رقم (6) لسنة 1373و.ر بشأن الطيران المدني .

- وعلى القانون رقم (13) لسنة 1980 المعدل بالقانون رقم (14) لسنة 1986م بتعديل بعض أحكام قانون الضمان الاجتماعي .

- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (962) لسنة 1375 و.ر بشأن إصدار الهيكل التنظيمي للجنة الشعبية العامة لقطاع الشؤون الاجتماعية .

- وعلى قرار الأخ/ أمين اللجنة الشعبية العامة للضمان الاجتماعي رقم (3- 2- 1982 م) الصادر بتاريخ 5/ديسمبر/ 1982 م - بشأن الأعمال والصناعات المضرة بالصحة والتي يكون سن انتهاء الخدمة أو العمل للعاملين بها (ستين سنة ميلادية) .

- وعلى توصيات لجنة التطبيقات الفنية بصندوق التقاعد باجتماعها الثامن والعشرون بتاريخ 2 ،2010/2/3 مسيحي .

- وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

المجتمع ولـي
من لا ولـي له

اللجان في كل مكان

الجماهيرية العربية الليبية
الشعبية الإشتراكية العظمى
اللجنة الشعبية العامة للشؤون الاجتماعية

قـــــــــرر

مـــ(1)ـــادة

تعدّل الفقرة (10) من المادة الأولى من قرار أمين اللجنة الشعبية العامة للضمان الاجتماعي رقم (3- 2- 1982 م) الصادر بتاريخ 5/ديسمبر/ 1982 م - بشأن الأعمال والصناعات المضرة بالصحة على النحو التالي :

- تكون سن انتهاء الخدمة أو العمل ستين (60) سنة ميلادية - لقائدي الطائرات المدنية التي تشغل بطيار واحد في الرحلات التجارية الدولية .

مـــ(2)ـــادة

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهات المختصة تنفيذه ويلغى كل حكم يخالفه .

أ. د/ إبراهيم الزروق الشريف
أمين اللجنة الشعبية العامة للشؤون الاجتماعية .

صدر في: 28 رجب
الموافق: 29 / 6 / 1379 و.ر (2011 مسيحي)
ش: القالولية ..... ط: اور